

تمرد في الثكنة

الفصل الرابع

مقالات

قبل سنوات من الثورة

obeikandi.com

(٢٩)



لعبة مد السن

للصحافة أيضا وليس القضاء وحده خبرة طويلة ومريرة في مسألة مد سن التقاعد. وخبرة الصحفيين مع مد السن لا تخلو من عبره لمن شاء أن يعتبر. و ملخص هذه الخبرة أنه في عام ١٩٨٠ أي قبيل اغتيال الرئيس السادات بعام واحد، وهو عام يعلم معاصروه كم كان مأزوما ، ابتدع له «ترزية» الدساتير والقوانين شعار « الصحافة سلطة رابعة ». وأصبح للشعار نص في التعديل الدستوري . وتلاه في العام نفسه إصدار قانون سلطة الصحافة ، فأجاز مد سن التقاعد للعاملين في المؤسسات القومية كالأهram والأخبار وغيرهما من ٦٠ إلى ٦٥ سنة فسنة بتوصية من مجلس الإدارة وقرار من المجلس الأعلى للصحافة (المادة ٢٨) . وهكذا.. انفتح الباب أمام تمييز لا يزال يعاني منه الصحفيون المقبلون على سن المعاش ، بعدما كشفت ممارسة مجالس الإدارات والمجلس الأعلى للصحافة عن هوى سياسي وشخصي في مد السن . لكن قانون ١٩٨٠ لم يكن ليجرؤ على المزيد ، فاستثنى المناصب القيادية في الصحف من مد السن . وهكذا أكد على سقف الستين عاما لشغل رئاسة مجلسي الإدارة و التحرير و المواقع القيادية الأخرى في المؤسسة والصحيفة .

ومع زحف التكلس السياسي والقيادي بعد دورتين رئاسيتين لـ «مبارك» ، انقض «ترزية القوانين» في منتصف التسعينيات و بليل على المادة ٢٨ ، وعقدوا «جلسة مسروقة» لتمرير تعديل يحذف استثناء المناصب القيادية من مد سن التقاعد . وقيل وقتها أن تعديل هذه المادة اليتيمة جرى لحساب شخص بعينه يمسك بقيادة أكبر

(*) نشر هذا المقال في جريدة «الغد» بتاريخ ١٨ إبريل ٢٠٠٧ تحت عنوان «لعبة مد السن .. القضاء بعد الصحفيين» .

تمرد في الثكنة

مؤسسة صحفية في البلد ومعها نقابة الصحفيين . ولم تمض أشهر معدودة من هذا العام (١٩٩٥) حتى نشبت معركة تشديد عقوبات الحبس في قضايا النشر . وفي ضجيج المعركة التي خاضها الصحفيون لنحو عام كامل استقر الاستثناء وأصبح قاعدة مع القانون الجديد (٩٦ لسنة ١٩٩٦) ، وقد جرى ترويح هذا القانون بوصفه انتصارا لحرية الصحافة ودرء لعدوان القانون ٩٣ لسنة ١٩٩٥ . ووجد الصحفيون أنفسهم - وعلى طريقة نشل المارة في معارك الشوارع - في قبضة المادة ٦١ ، والتي قننت نهائيا مد السن إلى الخامسة والستين لقياداتهم و بقرار من مجلس الشورى .

ولأنه لا قاع للتدهور فقد انقلب الحال مع الممارسة ، فأصبح الاستثناء هو المد لعموم الصحفيين و القاعدة باتت من نصيب القيادات الصحفية . بل ظلت غالبية القيادات الصحفية على «الكراسي» إلى ما بعد الخامسة والستين ، ومن دون حاجة لتعديل قانون . و مع لحظة تغيير هذه القيادات صيف عام ٢٠٠٤ تبين أن قيادة مؤسسة واحدة من بين تسع مؤسسات صحفية قومية هي التي تستجم مع نص المادة ٦١ من قانون عام ١٩٩٦ . فيما تجاوز الجميع ٦٥ عاما ، و غالبيتهم بنحو سبع سنوات كاملة .


كل من عمل في الصحافة يعرف المبدأ القائل بان الكتابة في الصحف والعمل بالمهنة لأصله لهما بسن كان ولا بقانون يحدد التقاعد . تماما مثلما يدرك من يعمل بالصحافة جنابة الأيدي العجوز التي ظلت لسنوات وسنوات تقبض على المواقع القيادية على المهنة وعلى أجيال و أجيال مازالت تدفع الثمن . وهو المبدأ ذاته الذي يدفع به نادي القضاة وأعلامه الأجلاء مخاطر قانون مد سن التقاعد للقاضي إلى ٦٨ سنة ، فيدعون للتمييز بين مد السن لقاض جالس على المنصة وآخر يشغل موقعا إداريا قياديا قد تتداخل أموره مع سلطة من سلطات الدولة وتؤثر على علاقة القضاة بالشأن العام وبالحيمة بين خصوم السياسة والحكم .

و كل من عايش لعبة تمديد سن التقاعد للصحفيين سيضحك ساخرا عندما يطالع ما يقال اليوم في تبرير لعبة التمديد للقضاة بوصفهم « ثروة قومية نادرة » . ولأنه جتما سيتذكر عبارات مشابهة قيلت عن « الكفاءات والمواهب الإبداعية النادرة التي لاتعوض » ، فأورثت صحافتنا المصرية خسائر وفضائح وتخلفا مشهودا إذا ما فورنت بصحافة الدول العربية بل والإفريقية .

الصحف القومية بفلسفة قيامها ووجودها «مملوكة للشعب كله» و بنص القانون ومنطوقه - لا بواقع الحال والممارسة - هي «مستقلة عن السلطة التنفيذية وجميع الأحزاب»، وكما أكدت المادة (٥٥ من القانون ٩٦). و من تابع أحوالها لن يدهش عندما يعلم بان الاحتفال بعيد ميلاد الرئيس على الصفحات الأولى لهذه الصحف وبذل آيات التمجيد الملكية والإمبراطورية والمملوكية لمبارك لم يظهر على هذا النحو إلا في منتصف التسعينيات .. أي مع لعبة مد خدمة القيادات الصحفية .. فهل هي مجرد مصادفة؟

ومرة أخرى وليست أخيرة، فإن من يري محاولات شتى صفوف القضاة والانتقضاض على ناديمهم ونتائج استفتاء رفض فيه أكثر من ٨٠ في المائة من أعضائه مد سن التقاعد سوف يتذكر حتما أن هذه الألعاب لم تمر في الصحافة من دون تأمين سيطرة أصحاب المصالح الخاصة على نقابة الصحفيين. فاعتدت هذه القيادات على إرادة الجمعية العمومية للنقابة وقرارات مؤتمرات الصحفيين ضد مد السن في المواقع القيادية. كما أطاحت بأمل غالبية الصحفيين في تخليص مد الخدمة لهم من الستين إلى الخامسة والستين من تحكم الأهواء السياسية والشخصية. ولم تكن صدفة أن مقعد نقيب الصحفيين ظل يتناوب عليه لنحو ربع القرن رؤساء مجالس إدارات الصحف القومية من أصحاب المصلحة الخاصة في مد السن. وهذه القيادات كانت تعرف ويعرف معها الجميع بأن استمرارها في المناصب الإدارية العليا معلق برضا السلطة الحاكمة ورجال الحزب الحاكم وأجهزة الأمن. لذا استبدلت مخاطبة قراء الصحف بقارئ واحد وأسرتة وأتباعه، وأمعتت في بذل النفاق الملكي والإمبراطوري والمملوكي وأورثته صحفنا القومية حتى عيد الميلاد التاسع والسبعين لـ «رئيس الجمهورية»!

ما يجري مع القضاة جرى مع الصحفيين وربما مع غيرهم. لكن المصيبة أكبر عندما تصل اللعبة إلى محراب العدالة. وانتبهوا لما يستهدف نادي القضاة.



مهلا..

اسألوا أنفسكم أولاً

أكتب كمواطن وصحفي إلى المجلس الأعلى للصحافة وعنه قبل عودة هيئة مكتبه للانعقاد اليوم ، وقد غضب وحذر وأنذر في اجتماع طارئ الأسبوع الماضي . وتوعد بإجراءات قانونية على خلفية « شائعة صحة سيادة الرئيس » ، وبعدما كالتهمات لصحف وأقلام مصرية بـ « النيل من صورة مصر .. وتهديد أمن الوطن واستقراره والمصلحة العامة » . ولن أتوقف كثيراً عند هذه اللغة الاتهامية التخويفية الفظة التي استخدمها بيان مكتب المجلس والمستقاة بامتياز من قاموس سياسي أممي وقانوني عقابي بغض وسئ السمعة . ولست في وارد الدفاع عن نقابة متهمه بالتقصير في رعاية أخلاقيات المهنة وتطبيق ميثاق الشرف الصحفي أو عن الصحف والأقلام المستهدفة . فكلها قادر على الزود عن النفس وله حججه ومنابره . وبإمكان من يشاء تجاهل انه المعني بالاتهام والوعيد طالما جاء بيان المجلس الأعلى خالياً من تخصيص صحف أو أقلام بأسمائها . وطبعاً باستثناء النقابة المدعوة وفق البيان إلى تحمل مسئوليتها .

وقبل أن أسمح لنفسي بطرح أسئلة على المجلس الأعلى للصحافة وعنه وكمواطن وقارئ وصحفي محترف قد لا يتفق بالضرورة مع أساليب معالجة شاعت في صحافتنا بما في ذلك الخاصة الجديدة منها ، لابد من إشارة إلى أن لغة البيان الاتهامية التخويفية تستبق نتائج التقرير الخاص عن « الشائعة » . وهو التقرير الذي كلف الاجتماع لجنة الممارسة الصحفية بالمجلس برئاسة الدكتور فاروق أبو زيد (أستاذنا في كلية الإعلام جامعة القاهرة) بإعداده على وجه السرعة . وبالتالي فإن البيان وبهذه اللغة يصادر مسبقاً

(*) نشر هذا المقال في جريدة « العربي » الناصري في ٩ سبتمبر ٢٠٠٧ تحت عنوان : « إلى المجلس الأعلى للصحافة : مهلا .. اسألوا أنفسكم أولاً » .

على الوصف الذي أطلقه بنفسه على التقرير بأنه « مهني يتولاه خبراء مختصون وأكاديميون محايدون ». بل يضع أستاذنا وقد تتلمذت عليه أجيال من الإعلاميين والصحفيين في كلية الإعلام جامعة القاهرة ومعه أعضاء اللجنة في حرج ما بعده حرج ، ويعرض مصداقيتهم لتجريح لا يليق بمكانتهم العلمية وعند تلاميذهم . ولعله كان الأوفق له ولهم الاعتذار عن المهمة نظرا للأجواء الغاضبة والتحريضية التي تكتنفها .

عمر المجلس الأعلى للصحافة جاوز ٣٢ عاما . وقد نشأ بقرار من رئيس الإتحاد الاشتراكي رئيس الجمهورية (أنور السادات) في عام ١٩٧٥ تمهيدا لتعددية سياسية وحزبية سرعان ما أتضح وتأكد لاحقا أنها مقيدة «ديكورية» ومجهضة . وأوضاع المجلس جرى تقنينها دستوريا بتعديل عام ١٩٨٠ وبقانوني الصحافة ١٩٨٠ و ١٩٩٦ . والسؤال هنا إلى أي حد أحدث المجلس - بوصفه من بشارات التعددية والتحول الديمقراطي - القطيعة المفترضة بحساب عمره المديد مع ميراث التنظيم السياسي الواحد . وإذا كان قانون ١٩٩٦ قد خص نقابة الصحفيين وحدها بمحاسبة أعضائها والغى سلطة المجلس في التحقيق مع الصحفي (المادة ٤٦ من القانون ١٩٨٠) وهي خطوة للأمام من دون شك ، فهل يستقيم الإبقاء على طريقة تشكيل المجلس قانونا بقرار من رئيس الجمهورية ؟ .. وهل ينسجم عمليا رئاسة الأمين العام لأحد الأحزاب (الحزب الوطني الحاكم) مع نص القانون على أن المجلس « هيئة مستقلة تقوم على شؤون الصحافة بما يحقق حريتها واستقلاليتها .. » (المادة ٦٧ في القانون الساري لعام ٩٦) ؟ .

و فكرة مجالس الصحافة تعود إلى السويد عام ١٩١٦ و تطورت في أنحاء المعمورة لتواجه تدخل السلطات وتهديدها لحرية الصحافة ولتحقق التوازن بين هذه الحرية وتداول المعلومات وبين حقوق المواطنين و خصوصية حياتهم الشخصية . وهدف رعاية موانيق المهنة وأخلاقياتها . ولقد نشأت وتطورت العديد من مجالس الصحافة في العديد من الدول بعد مصر لتجمع بين أصحاب الصحف وقرائها و الصحفيين ورجال السياسة والقانون ، ومعظمها يعمل برئاسة وأعضاء متطوعين بلا أجر و من دون بدل جلسات لأعضائها ، و المتوخى بالأصل استقلاليتهم عن السلطة . فلماذا تستبقي مصر في مجلسها المديد العمر كل ما هو على خلاف ضمانات الاستقلالية والنزاهة

والمصداقية ويعوق الزود عن حرية الصحافة في وجه تهديدات سلطة الحكم والمال؟ .
أليس من اللافت المؤسف أن تعامل ميزانية المجلس المنوط به رقابة الشفافية المالية
للصحف بوصفها ميزانية مؤسسة حربية (رقما إجماليا واحدا يدرج في موازنة الدولة
وفق نص المادة ٧٥)؟ .

أما قطار ملكية الصحف في مصر فقد تلكأ حتى يسمح بشق الأنف وبشروط شبه
تعجيزية بالترخيص لصحف خاصة ، باتت تشكل ظاهرة لافتة مع مثيلاتها في الدول
العربية الأخرى ، بما في ذلك الخليج . وينظر إليها العالم الآن بوصفها العلامة الأبرز في
التطور الديمقراطي بالمنطقة . فهل حان الأوان لتمثيل أصحاب رؤساء تحرير هذه
الصحف التي تشكل الضلع الثالث في ملكية الصحافة المصرية (إلى جانب القومية
والحزبية) في المجلس ؟ . وإذا كان قانون ٩٦ قد فتح الباب ولو « مواربا » لشركات
الصحافة الخاصة (وللمفارقة بواسطة المجلس الأعلى) ، ألم يكن واردا أن يشمل
القرار الرئاسي بالتشكيل الأخير للمجلس ضم ممثلي الضلع الثالث بين الشخصيات
العامة التي يرشحها مجلس الشورى (وأغلبه الساحقة منتخبة ومعينة من الحزب
الحاكم) ؟ . أم أن مرض تكلس السلطة أعمى دهاة الحزب والدولة عن رؤية هذا
التناقض ، وأعجزهم عن التفكير في جسد الصحافة وهو يتمدد سائها خارج المجلس
الذي يضم في عضويته رؤساء تحرير الصحف الحزبية مع القومية . وقد جرى استيعابهم
في هذا الإطار المؤسسي بعد أقل من أربع سنوات فقط من صدور أول صحيفة حزبية
معارضة . ؟

هناك أسئلة عديدة تخرج علينا من الأزمة الأخيرة ذاتها . أليس استدعاء المجلس
الأعلى للصحافة من ثباته وتذكر تقارير الممارسة الصحفية وإهمال الصحف أعمال
القانون بنشرها (بما في ذلك الصحف القومية صاحبة الأرقام القياسية في المخالفات
المهنية) تستفز مواطنين قراء لم ترتفع أصبع واحدة عندما تخوض بعض الصحف في
حيواتهم الخاصة وأعراضهم كما يجري على صفحات الحوادث ؟ . ولماذا لم تهتز رأس
واحدة بالمجلس الأعلى لمظاهر الاحتكار في صحافتنا و جرائم الخلط بين الإعلان
والتحرير وتأثير الرأسمالية الجديدة و الاختراق الأمريكي ؟ وهل التساؤل عن صحة
الرئيس أكثر تهديدا لسلامة البلد وأمنها من إشعال الحرائق بين أبناء الوطن مسلمين

وأقباط ، واللعب بالنار الطائفية لا يزال جاريا على صفحات الجرائد من دون كلمة نصح أو اجتماع عاجل لهيئة مكتب أو تقرير عاجل للجنة ؟

و إذا كان المجلس ولجانه يفتقدون التمييز بين مكانة رئيس الدولة المصونة وبين إضفاء قداسة علي شخصه وأسرته فهاجوا وماجوا وغضبوا وهددوا، ألم يقرؤوا نص المادة (٧٥) من القانون ٩٦ التي تخول المجلس «حق طلب البيانات من جهات الاختصاص الرسمية ..» ؟ . ولما كان من صميم اختصاصه حماية العمل الصحفي وكفالة حقوق الصحفيين وضمان أدائهم لواجباتهم (المادة ٧٦) ، كيف يسكت المجلس من زمن على حرمان صحف معارضة حزبية وخاصة من اعتماد مندوبيها لدي مؤسسة الرئاسة الأخطر شأنًا في صناعة القرار وأثرًا في حياة المواطنين والبلد ؟ . ولماذا يصمت كل هذه الأيام الملتبسة حول « صحة الرئيس وغيابه » ولم يستنطق الجهات الرسمية ؟ .

لعل هذا هو سؤال الأسئلة عندما يصبح استدعاء المجلس وتذكر تقارير لجنته للممارسة الصحفية كحق يراد به باطل في زمن أصبحنا نتحرك فيه وكأننا أسرى غرفة معتمة ، يقودنا عمى ألوان و خداع بصر .
..المجلس الأعلى للصحافة وأنت تعود اليوم : مهلا ..أسألوا أنفسكم أولا .



عندما تصبح الحرية

كالزواج .. «عرفية»

منذ عادت أحكام الحبس في قضايا النشر في موجتها الثانية خلال عهد الرئيس حسني مبارك (الموجة الأولى مع نهاية عقد التسعينيات وبعد قانون الصحافة لعام ١٩٩٦)، اكتشف الصحفيون والبلد كلها أننا كنا نعيش «أزهى عصور الحرية العرفية» . ولا يظن المرء أن دولة أو مجتمعا قد أدخل بجرأة وبقوة إلى قاموس السياسة مثل هذا المصطلح المبتكر الفريد «الحرية العرفية» . في الظن أن المصطلح مرشح لأن يشيع إلى أبعد من المشتغلين بالصحافة والسياسة ، ويقفز من فوق أسوار النخبة إلى الجمهور . ببساطة هو يحاكي «الزواج العرفي» الذي بات ظاهرة شائعة تنتشر احتيالا على الحقوق والواجبات والقوانين، وأيضا على العيش الصعب ، فيزيد من صعوبته وجهنميته عنوانا على حيوات أناس تتمزق بين الظاهر والباطن .. المعلن والخفي .

لا يقوم مجتمع إلا بالقانون المجرد عن الأهواء والتمييز والشخصنة . إلا أن مصر تحولت على مدى عقود ومن دون أن ترسخ فيها سطوة القانون واحترامه إلى «مجتمع الاستثناء» . قبل ثورة ١٩٥٢ بدا القانون مع الاحتلال مستحيلا مع جاليات أولى بالرعاية وامتيازات أجنبية تمتد إلى ساحة القضاء محاكم مختلطة وسجن أجنبي . وبعد الثورة وضرب الإقطاع الريفي والتخلص من الاحتلال الأجنبي والأسرة الحاكمة الأرستقراطية غير المصرية حلت «المساواة» شعارا وفي الأبنية الإيديولوجية والمؤسسية والتشريعات، وإن ظل البلد على أعتاب المواطنة ودولة القانون دون أن يبلغهما .

ولعل أخطر ما جرى ويجري في مصر أنها تحولت منذ عقد السبعينيات وتحديدا بفعل ربع قرن من حكم الرئيس مبارك إلى «مجتمع الاستثناء» . انتقلت فكرة المساواة

ذاتها عند الناس من أمل إلى سراب. ولم يعد الفساد والواسطة هامشا بل القاعدة . بل أصبحت الحقوق والواجبات وتطبيق القانون كلها استثناء . وكأن البلد تترد إلى الخلف قاطعة المسافة التي اقتربتها من « دولة القانون » . ويتعجب الناس كيف يمر يومهم صعبا مستحيلا بحساب الاقتصاد والسياسة والثقافة والأخلاق ، و من دون أن يدركوا فضل «مجتمع الاستثناء» في إبقائهم على قيد الحياة . لكن معذيين . تمر أيامهم العسيرة معجزات غير كريمة لا تمنح النفس راحة أو أمل أو ثقة .

لننظر كيف يقضى الناس أبسط مصالحهم بالواسطة والرشوة لا بالحقوق والقانون. لننظر كيف جاء تعديل المادة ٧٦ من الدستور ذروة لدراما الاستثناء ، فصيغت تفصيلا وأعيد صياغتها أو تفصيلها تاليا لتأهيل النص على قياس شخص بعينه وظروف معينة. وقد أصبحت المادة هي الأخرى معجزة غير كريمة بين الدساتير في عدد كلماتها وجملة الاستثناءات والأوضاع الانتقالية، وحتى في تحصين هذه «الانتخابات» الرئاسية ضد الطعن أمام المحكمة الدستورية .

لننظر إلى حال الدستور والقوانين عندما تكون هي الشئ وضده. فينص الدستور أبو القوانين على أن «حرية الرأي مكفولة ولكل إنسان التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة أو التصوير أو غير ذلك من وسائل التعبير في حدود القانون ، والتقد الذاتي والنقد البناء ضمانا لسلامة البناء الوطني» (المادة ٤٧) ويقول الدستور أيضا : «حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام مكفولة، والرقابة على الصحف محظورة وإنذارها أو وقفها أو إلغائها بالطريق الإداري محظور، ويجوز استثناء في حالة إعلان الطوارئ أو زمن الحرب أن يفرض على الصحف والمطبوعات ووسائل الإعلام رقابة محددة في الأمور التي تتصل بالسلامة العامة أو أغراض الأمن القومي، وذلك كله وفقا للقانون.» (المادة ٤٨) . أما القوانين فهي على ما نعلم ونعاني حافلة بأليات قمع حرية التعبير والصحافة وكفيلة كما يقال بان تودع كل من يكتب ويتقد السجنون.

لننظر إلى صحافتنا كم منها قادر على نقل معلومة إلى القراء من دون حذف ونقصان و زيف ؟.. وكم من كتابنا وصحفيونا يتمتع بهامش حرية رأي ؟.. وبالأصل فان صحفا كـ«العربي» و«الوفد» و«الدستور» و«مصر اليوم» و«البديل» و«الفجر» و«صوت الأمة»

ليست إلا استثناء يؤكد قاعدة راسخة من صحافة الطاعة . وهي على أفضل تقدير توزع مجتمعة أقل من ٢٠٠ ألفا من نحو ثلاثة ملايين نسخة للصحف المصرية كلها يوميا ، وفي بد تعدادها فاق ٧٥ مليوناً و مازالت سلطة الحكومة فيه تسيطر وتحتكر إذاعته وتلفزيونه .

و تلخص أحكام الحبس التي توالى أخيراً ضد هذه الصحف حال المجتمع بأسره عندما تنبهنا إلى أن الهامش المتاح ليس إلا « حرية بالتغاضي » و « حالة عرفية » ، تجري بالمخالفة لنصوص عقوبية تجرّمية قابلة للإيقاظ والاستدعاء عند الطلب من بين ترسانة قانونية شرسة وغير معقولة . وفي هذا السياق يظل تعبير « مواد القانون النائمة » المستوحى من كلام الرئيس « مبارك » في أزمة منتصف التسعينيات (قانون اغتيال الصحافة ٩٣ لعام ١٩٩٥) بليغا وكاشفاً ودليلاً ساطعاً على « الحرية بالتغاضي » و « الحالة العرفية » . وإذا ما تذكرنا هذه النصوص و أدركنا هولها ، فإننا سننتهي إلى الحكم بأن حق القراء في المعرفة هو ضد القانون . وسيكون علينا ألا ندهش حين يقف محامو « الحسبة السياسية » أمام المحاكم طلباً لحبس منتقدي الرئيس ورجاله محتجين بأنهم لا يطلبون سوى تطبيق القانون ليس إلا .

٢٦ سنة من الطوارئ - أي الأحكام العرفية - حين يتأملها مؤرخ حسن النية يوماً ما في المستقبل لا بد وأنه سيكتب مندهشاً ومتحيراً بين السماح المدعاة لحاكم بإمكانه وضع منتقديه في السجون بما لديه من ترسانة قوانين استبدادية وبين قدرته على الإبقاء على تلك القوانين ورفع شعارات من قبيل « أزهى عصور الحرية » في الآن نفسه . وفي هذا وجه من وجوه « مجتمع الاستثناء » عندما تصبح حرية الصحافة أيضاً عرفية . وتاماً كما يتفشى الزواج العرفي في « مجتمع الاستثناء » كأحد أوجه التحايل على واقع بئس يجعل تحقيق أوليات الحياة أقرب إلى الإستحالة و ينتج علاقات مشوهة ممتسخة .

عرفية الحرية كما تتجلى في الصحافة تحاكي عرفية الزواج بين رجالنا ونسائنا .. وهذه الأيام المضطربة تجعل من مصر بلداً عرفياً بامتياز ، يعاني تناقضات تهدد استمرار العلاقة .

ليس حال حرية الصحافة من حال البلد .. زواج عرفي .



(٣٢)

إنه تاريخ ميلودرامي

لو أن المخرج الراحل «حسن الإمام» امتد به العمر (توفي في عام ١٩٨٨) لوجد في مجريات السياسة عندنا الآن ما يصلح مادة خصبة للمزيد من أفلامه الميلودرامية . ويبدو انه في السياسة كما في الفن ثمة «ميلودراما» تنسج مشاهدتها مفاجآت تستند إلى مصادفة ساذجة . وهكذا تتوالى المصادفة تلو الأخرى لتتحكم في مسار الأحداث ومصير الشخصيات . ومع أيام العيد - وكل عام وأنت عزيزي القارئ بخير - تلح على المتابع لأحوال البلد ذكرى هذا المخرج الذي طالما هاجمه نقاد ومثقفون بوصف أفلامه الميلودرامية أحد علامات تخلف السينما المصرية ، رغم أنها كثيرا ما اجتذبت جمهورا باحثا عن الإثارة والصخب في دور السينما . وبهذه المناسبة نكتفي بتقديم ثلاثة مشاهد من أحوالنا السياسية و العامة كانت تصلح مادة لأفلام «حسن الإمام» لو لم يرحل . لكنها تستحق بحق أن تفتح الباب لحديث عن «تاريخ ميلودرامي» .

المشهد الأول .. يحكم القاضي «عبد السلام جمعة» بالسجن على «أيمن نور» مؤسس حزب «الغد» بعد أشهر معدودة من ترخيص لجنة الأحزاب التي يسيطر عليها الحزب الحاكم للحزب نفسه . وكما نعلم فان «نور» يقضى عقوبة السجن مدانا بتزوير تصادف أنه لم يكن به حاجة إليه بالأصل (توكيلات مؤسسي حزبه) . و للمصادفة أيضا فان «نور» حل تاليا للرئيس «حسني مبارك» في انتخابات المادة ٧٦ معدل . أما من حل ثالثا «نعمان جمعة» رئيس حزب «الوفد» فقد تصادف أيضا انه فقد لاحقا رئاسة حزبه و طرد منه و بات مهددا بالسجن متهما بالبلطجة . ولن نتحدث عن منافس آخر (أي

(*) نشر هذا المقال في جريدة «البديل» المطبوعة بتاريخ ٢٧ أكتوبر ٢٠١٧ . تحت عنوان : «الرحمة على حسن الإمام .. إنه تاريخ ميلودرامي أيضا» .

ثالث المنكوبين بالمصادفة) مات في حادث سيارة ، وكان رئيسا لواحد من نحو عشرين حزبا يصعب تذكر أسماؤها ورؤسائها هي الأخرى ، وإن كان معترفا بها من لجنة الأحزاب . وعلى أي حال فإن المصادفات لا تتوقف ، و سيصبح بإمكان المخرج والمؤرخ الميلودراميين أن يقدموا مفاجأة ذروة الأحداث حين يعود القاضي « عبد السلام جمعة » للظهور مرة أخرى ، وهو يصدر حكمه بعدم اختصاص القضاء الإداري بالإفراج الصحي عن « نور » .

المشهد الثاني .. البطل هذه المرة ضابط شرطة من جهاز « أمن الدولة » الرهيب لـ لقبه مميز جدا . إنه « محمد برغش » . يطل في تحقيقات النيابة متهما بالإشراف على الاعتداء على القاضي « محمود حمزة » أمام نادي القضاة في إبريل ٢٠٠٦ وخلال اعتصام النادي طلبا لاستقلال القضاء واحتجاجا على استهداف القضاة دعاة الاستقلال بمحاكمة تأديبية جائزة مليئة هي الأخرى بالمصادفات غير المبهجة . والاعتداء كما نعرف غير مسبوق في تاريخ مصر وقضائها من حيث موقعه وملابساته و ضراوته ومرتكبيه . وللمصادفة أيضا فان « برغش » يعود بطلا لحادث الزج برئيس تحرير صحيفة « الدستور » إلى المحاكمة متهما ببيت أنباء كاذبة تضر بمصالح البلاد وتهدد أمنها ، ويوصفه الشاهد الأبرز في قضية « الصحافة وصحة الرئيس مبارك » . وهكذا باتت الشخصية ذاتها خصما في استقلال القضاء و حرية الصحافة معا . وللمصادفة غير البريئة أيضا فإن « بدر القاضي » المقاول كبير و النائب عن الحزب الحاكم في دائرة بولاق أبو العلا يمنح وزير الداخلية « حبيب العادلي » سكرته الممتاز في حي المهندسين . وللمصادفة مرة أخرى وليست أخيرة فإن القوات التابعة للوزير « العادلي » قامت بالواجب المطلوب لتزوير انتخابات مجلس الشعب لصالح المقاول نفسه . وتبلغ القصة ذروتها بواحدة من أقوى الحكبات ميلودرامية عندما نكتشف بان القاضي « حمزة » كان في عهد الإشراف القضائي على الانتخابات الذي ولى هو نفسه الذي وقف ليتصدى للتزوير لصالح « القاضي » حين كان مشرفا على احدي اللجان الانتخابية .

المشهد الثالث .. « فتحى سرور » كان وزيرا للتعليم لخمس سنوات (٨٦ إلى ١٩٩٠) ثم أصبح رئيسا لمجلس الشعب المنوط به رقابة الحكومة وسياساتها وتعليمها لمدة ١٧ سنة . لكنه بعد كل ذلك يمنح الميلودراما مذاقا فكاهيا حين يضحك الجمهور

بنته ونعيه لنظام التعليم بأنه « فاشل وناقص »، وحين يقول بأنه دفع بأبنائه وأحفاده ليتعلموا في مدارس أجنبية .

المشاهد الثلاثة الجارية الآن هي فقط على سبيل الاستدلال على ميلودراما نعيشها أحداثا ومصادفات ، «غير بريئة» بالقطع . والتاريخ في مصر قبل يوليو ١٩٥٢ وبعده عرف القاضي «الهلباوي» الذي أصدر أحكام الشنق والجلد على ضحايا دنشواي بأوامر من المحتل الأجنبي . ثم ظل يحاول حتى وفاته التكفير عن جريمته ضد الشعب والوطن ، فكان من أبرز المحامين المتطوعين دفاعا في ساحات المحاكم عن الوطنيين المناهضين للاحتلال . كما عرف قاضيا آخر يدعى «أبوسحلي» ظل يترصد معارضي الرئيس السادات بأحكام الحبس والسجن و مصادرة الصحف ، ثم عينه السادات وزيرا للعدل .

بالقطع في الماضي ، ثمة وقائع على هذا النحو أو ذلك . لكن ما يتضح الآن من مفاجآت و مصادفات تدعونا لافتراض أن مصر في هذا العهد تعيش ذروة غير مسبوقة في ميلودراما التاريخ السياسي .. وهي كما في السينما دليل على تواضع التفكير وهبوط المستوى .

ورحمة الله على «حسن الإمام» وأفلامه .





قصة «سلم» النقابة

تتظر نقابة الصحفيين مع نقييها ومجلسها الجديدين استكمال معارك ثقيلة الوزن والقيمة . وهي في الصميم من حرية الصحافة التي تعنى القراء و تتصل بمستقبل الوطن . ويكفي الإشارة إلى ثلاثة ملفات أصبحت مفتوحة: إلغاء الحبس في قضايا النشر و ضمان الحق في الحصول على المعلومات .. و مشروع لائحة أجور أكثر عدالة .. و مصير المؤسسات الصحفية « القومية » بين سوء الأداء و الإدارة و بين الخصخصة . و إلى جانب هذه الملفات أخرى يسلمها مجلس إلى آخر من بينها حرية إصدار الصحف و وقف تعطيلها بالأساليب غير القانونية (الشعب و آفاق عربية مثالا) .

لكن الحكومة و حزبها الحاكم و جهاز أمنهما شاءوا أن يضيفوا بل يضعوا فوق كل هذه الملفات عنوانا مشيرا هو « السلم » . و قبل أن تبدأ الانتخابات أطلق مفوضو الحكومة « لاسترداد النقابة » و معها مقعد النقيب الطلقة الأولى في معركة حظر الوقفات الاحتجاجية عند مدخل النقابة و فوق سلالها المفتوحة على الفضاء العام في شارع عبد الخالق ثروت بقلب القاهرة . و كأن النقابة مختطفة من المعارضة و الإخوان . و شئنا أم أبينا فان « السلم » أصبح معركة لها رمزيتهما بين ملفات الصحافة الإزمته التي تمتد إلى عقود تسبق إنشاء المبنى الجديد لنقابة الصحفيين في نهاية التسعينيات .

و بالأصل يتصل المبنى بمعان و رمزيات عدة . فالانقلاب المعماري الذي تم في نهاية عقد التسعينيات جاء ليتوج العهد السديد لنقابة الحكومة و رؤساء مجالس إدارة

(*) نشر هذا المقال في جريدة « البديل » المطبوعة بتاريخ ٦ نوفمبر ٢٠٠٧ تحت عنوان : « نقابة الصحفيين قصة سلم » . و واقع الحال أن الأستاذ مكرم محمد أحمد إتخذ من تقييد الإحتجاجات فوق سلم النقابة قضية ما بعدها قضية في حملته الانتخابية لهذا العام .

الصحف القومية. أزيل المبنى القديم من ثلاثة طوابق و المفتوح على حديقة تفضي إلى الشارع . وكلها مكونات معمارية تحقق سلاسة التواصل بين الصحفيين بعضهم البعض ومع مجاورهم (نقابة المحامين إلى يمينه و نادي القضاة إلى يساره) . وحل مبنى اسمتي عملاق على غرار « المول » واجهته فخمة براقة لكنها مصمته . يعكس زجاجها حركة الشارع ليس إلا ، موهما المارة ببرج عاجي يسكنه الصحفيون، ومشددا على المسافات البعيدة بين حال البلد و الناس وبين ما تنشره صحف « قومية » تعمل كآلات تزيّف الوعي . وبهذه « النفخة الكذابة » يخفي (المبنى / المول) وواجهته الزجاجية داكنة الزرقة العاكسة لحركة المرور في الشارع الأحوال المعيشية و المهنية البائسة لغالبية أعضاء النقابة . أو هكذا أريد للمبنى الجديد لنقابة رأي في مكانة نقابة الصحفيين .

ولعلها هفوة معمارية واحدة خرجت عن فلسفة «معمار العزل والعزلة والعلو والاستعلاء» هي التي جعلت من السلم المفتوح على فضاء الشارع بين نقابة المحامين و نادي القضاة مدرجا يتسع حال التقائه بالرصيف و يضيق عند المدخل . مجرد قوس - طوله لا يتجاوز الأربعين مترا و عمقه العشرين مترا - هو ما تبقى لاحتجاجات محاصرة و مقموعة و محرومة من النزول إلى الشارع و الميادين . ولا يظن المرء أن أيا من اللاجئين احتجاجا إلى سلم نقابة الصحفيين يختار طوعا ترك شوارع المدن و العاصمة بميادينها الفسيحة إلى الحصار الأمني المشدد المضروب حول هذا القوس » الهايدبارك المصري شديد التواضع » . و من تابع حركة الاحتجاج في الشارع على مدى السنوات الثلاث الماضية، منذ الانتقال من تجمعات التضامن مع فلسطين و العراق إلى التضامن مع النفس و مزج التضامين معا ، يمكنه أن يلحظ أن اللجوء إلى هذا القوس كان ينادي المدفوعين إليه اضطارا تحت ضغط تشديد القيود الأمنية و الاعتداءات الوحشية للشرطة مع بدء الولاية الخامسة للرئيس مبارك في خريف ٢٠٠٥ .

و هكذا أصبح لسلم نقابة الصحفيين خصوصيته و رمزيته ، وهو المحاصر دوما بنطاقات الأمن و حواجزه الحديدية و المزود عند المناسبات بكاميرات الفضائيات و عدسات المصورين . وكلها يواجه محتجين لا يملكون من مخاطبة الشارع و الجمهور إلا هذا القوس الذي بات أشبه بخشبة مسرح يعزف على تيمة واحدة مهما تنوعت الشعارات و الحضور (من المطالبة بعودة صحيفة مغلقة إلى التنديد بتمديد الحكم

وتوريثه إلى الاحتجاج على تعذيب المواظين و طرد فقراء قلعة الكيش من مساكنهم) .
وهذه التيمة الواحدة تتلخص في مشاهد الحصار المستديم داخل هذا القوس . إنه بأس
الدولة البوليسية و بؤس النخبة والمعارضة . وإن ظلت الوقفات الاحتجاجية على سلم
النقابة ترمز في الآن نفسه إلى التحدي ومواصلة الاحتجاج ورفض رفع راية الاستسلام
لأوضاع بالغة الترددي على كافة المستويات . وهي في كل الأحوال محملة بالرغبة في إيقاف
ضمير صحف ووسائل إعلام تغيب الحقائق وتشوه الوقائع . وترمز أيضا إلى تحول واجهة
نقابة رأي بمكانة نقابة الصحفيين إلى خلفية حيز عام نادر لإعلان الاحتجاج .

يريد مرشحو الحزب الحاكم أن تخوض النقابة معركة جهاز أمن ضيق الأفق ووسى
السمعة لإلغاء آخر ما تبقى من مساحة احتجاج عام ، بعد ضرب الناس ومطاردتهم في
شوارع وميادين العاصمة . وقد برعوا هم أنفسهم في التغطية على جرائم الدولة البوليسية ،
ولم نسمع لهم صوتا عن حق الناس في التظاهر السلمي وفي انتخابات حرة وتداول
السلطة . و يتناسى هؤلاء المرشحون أن الوقفات الاحتجاجية في القضايا العامة عرفها
سلم نقابة الصحفيين قبل الدورة النقابية السابقة، وأن أصوات الاعتراض على الرئيس
مبارك و نجله « جمال » وبوليسية الدولة كانت مسموعة في عهد المجلس السابق الذي
رأسه نقيب حكومي . و تاريخ الاحتجاج فوق هذا « الهايدبارك » المحدود المساحة
والمحاصر يفيد بان مجلس النقابة ولجانها تملك أن تدعو لتنظيم وقفات احتجاجية ،
لكنها لم تصدر مرة واحدة - لا قبل المجلس الحالي أو أثناء ولايته - قرار حجب أو منع .
ولذا فان الحديث الانتخابي الجاري على السنة مرشحي الحزب الحاكم عن قرار
بأغلبية أعضاء مجلس النقابة الجديد بمنع الوقفات الاحتجاجية يسعى إلى سمعة النقابة
بوصفها نقابة رأي ويعتدي على مابات حيزا عاما للاحتجاج و « التنفيس السياسي » .

فمن يتحمل وزر اتخاذ قرار هو في ذاته « فضيحة » تعيد للأذهان تشريف أنصار
الحزب الحاكم رافعي صور الرئيس مبارك في حراسة الشرطة لسلم النقابة مرتين : في
الأولى كسروا زجاج الواجهة .. وفي الثانية اعتدوا على صحفيات على نحو يخذش
الحياة؟ . وبدلا من خوض معارك الآخرين (حملة صور الرئيس والحصار الخشن
للشرطة) ، ثمة معارك أجدى بمصالح الصحفيين وحرية الصحافة والوطن .. والملفات
أصبحت مفتوحة : الحبس في قضايا النشر وتداول المعلومات .. ولائحة أجور جديدة
أكثر عدالة .. و مصير الصحف القومية .

(٣٤)

انتخابات الصحفيين

وأوهام الفئة المميزة

الفارق بين الجمعية العمومية المدعوة لانتخاب نقيب ومجلس جديدين لنقابة الصحفيين في خريف عام ٢٠٠٧ و بين مثلتها صيف عام ٢٠٠٤ نحو ستمائة عضو أي زيادة تقدر بنحو ١٥ في المائة. و جسم العاملين بالمهنة لا يزال يتمدد خارج النقابة . و المئات ممن يعملون بلا حقوق تقريبا و من دون مظلة نقابية يتظرون على أبوابها . أما سوق العمل فبسيهله إلى الاتساع مع صدور المزيد من الصحف الخاصة الجديدة ، رغم قيود الإصدار و ضعف القدرة الشرائية للقراء .

ومع أن عضوية نقابة الصحفيين لا تزال بالآلاف (نحو ٦ آلاف بمن فيهم من لا يحق لهم التصويت بعد) و لا تقارن بعضوية نقابات مهنية أخرى كالمحامين والمهندسين تعد بمئات الألوف . لكن المحدودية النسبية لأعداد أعضائها لا يحمل يقينا المزيد من الفرص لا يهام جموع الصحفيين بأنهم في عداد « الفئات المميزة » أو « الفرق الناجية » بين الطبقة الوسطى المأزومة في أحوالها المعيشية و في أحلامها و المصدومة في واقع البلد . و يقينا أيضا فان ضباط الجيش والشرطة و كذا القضاة ظلوا و مازالوا الفئات الأولى برعاية الدولة و ميزانياتها و خدماتها و استثناءاتها .

و منذ نهاية عقد السبعينيات ، أدخل المرشحون في انتخابات النقابة من أعضاء الحزب الحاكم و الموالين لسلطة الدولة الصحفيين إلى هامش هذه الرعاية الرسمية « الاستثنائية » . وهكذا انطلقت المجالس المتعاقبة بالتعاون مع السلطات الحكومية في

(*) نشر هذا المقال بجريدة « البديل » المطبوعة في ١٥ نوفمبر ٢٠٠٧ ، وقد اعتمد في العديد من أجزائه على نص لدراسة الأخيرة في كتاب « حرية على الهامش » للمؤلف . وهي الدراسة التي تحمل عنوان : « النقابة المستحقة »

إشباع وتأجيج طلب الصحفيين كمستهلكين بدءاً من «الفراخ» و«كرتونة البيض»، وكمدخرين رعيين يضاربون علي الشقق والأراضي. وكاد التنظيم النقابي للصحفيين أن يتحول إلى «جمعية استهلاكية» أو «شركة لتسويق العقارات»، وتعلوها لافتة نقابة، وانتهاءً بمجمع خدمات مكيف كأنه «جزيرة الاستثناء» في دولة يجري فيها إهدار حقوق وكرامة المواطنين. ولا تتكفل هذه السياسات فقط بتحويل النقابة إلى مجمع خدمات وساحة لاقتناص فرص غير متاحة لآخرين، فقد انحرفت لعقود متوالية بالمنظمة النقابية عن أدوارها الأساسية لتعيق الصحفيين أو كادت عن التفكير والعمل جماعياً علي تحسين الأجور وعلاقات العمل وتوسيع هامش الحريات.

وكان مصطلح «النقيب القومي» في عقد التسعينيات، بعد «نقيب الجسور» في الثمانينيات، يؤشر إلى أن هذه السياسات قد أحدثت أثرها وبلغت مداها في النقابة وفي المجتمع. واطمأنت الدولة إلى فوز «النقيب الحكومي» بأغلبية مريحة وآمنة في انتخابات متعاقبة، بعد أن بدا تآكل ما تبقي من نوازع معارضة واستقلالية بين نخبة الطبقة الوسطي. وبساطة جري ابتلاع كل التناقضات التي يجمعها شخص هذا النقيب «الحكومي القومي / الحكومي»، فلا يهم كونه عضواً في الحزب الحاكم ومروجاً لسياساته. ولا غضاضة في أن يمثل الصحفيين العاملين بأجر، رغم أنه يمارس سلطات الملاك أرباب العمل بوصفه رئيساً لمجلس إدارة دار صحفية مملوكة للدولة. كما ذهبت إلى النسيان قرارات الجمعية العامة للصحفيين التي تحظر الجمع بين قيادة النقابة و المواقع الإدارية العليا. ولا تناقض إذا ما كان هذا «النقيب القومي» المنوط به السهر علي حراسة قرارات الجمعية العمومية ضد التطبيع مع إسرائيل هو نفسه أحد زوارها. وهكذا بدا «النقيب القومي» جامعاً لكل التناقضات في مشهد سياسي صحفي يكشف عن مدي ما وصلت إليه الحال من هزال وهزل.

وظل العنوان الفج لهذه الرعاية السلطوية إعلان المرشح الحكومي لمنصب النقيب مبلغاً شهرياً يحمله إلى الناخبين مع «موسم الانتخابات» للتأثير علي إرادتهم ولتعويمه وترجيح كفته في نقابة رأي تعود اليوم بدورها عنواناً علي تآزم علاقة السلطة السياسية والطبقة الوسطي. وبدأت اللعبة بعشرين جنيهاً في عام ١٩٨١ وانتهت في انتخابات ٢٠٠٤ إلى الثلاثين جنيهاً. والمقارنة مع معدلات التضخم وانخفاض القدرة الشرائية

للجنة كاشفة. بل جاءت انتخابات ٢٠٠٣ بدرس له دلّاته ، فسرعان ما اضطرت سلطة الدولة إلى أن تمنح نقيب تيار الاستقلال والمعارض الأستاذ « جلال عارف » ما وعدت به مرشحها « الأستاذ صلاح منتصر » . وفوق ذلك قدمت إلى مجلس (دورة ٢٠٠٣ : ٢٠٠٧) عشرة ملايين من الجنيّات لمعالجة ديون النقابة المتورّثة عن عهد امتد لأكثر من عشرين عاما توالى خلاله النقباء الحكوميون (عضوية الحزب الحاكم + رب عمل رئيس مجلس إدارة و تحرير في مؤسسة صحفية قومية) تحت العناوين البراقة الخادعة « نقيب الجسور » ف « النقيب القومي » .

ومع انتخابات الصحفيين ٢٠٠٧ تتجسد الأزمة بين سلطة الدولة والطبقة الوسطى . وقد وصلت إلى ذروة جديدة غير مسبوقه في عهد الرئيس « مبارك » وعلى نحو يذكر العديدين بأيام السادات الأخيرة . فعلى السطح تبرز قضية الحريات وتتلخص في محاصرة الصحافة الحرة بالسجن في قضايا النشر و حجب المعلومات ومعها حالة الغموض التي تلف مستقبل البلاد من قمة السلطة إلى الأحوال المعيشية واستكمال انسحاب الدولة من الخدمات الرئيسة وبخاصة التعليم والعلاج . ويحمل دلالة غير خافية ما نلاحظه من لجوء العديد من المرشحين إلى رجال الأعمال لبذل الوعود لتغطية عجز سلطة الدولة ، وبما في ذلك المرشح الحكومي لمنصب النقيب . لكن يظل جوهر الأزمة في أن البلاد تسرع على طريق الليبرالية الاقتصادية وتهرول نحو المزيد من الفردية وإعلاء قيم الاستهلاك ، بينما تتقوض المواطنة مع تآكل وانهيار الطبقة الوسطى واختزال الدولة أو المؤسسة العامة في شخص أو نفر من الأشخاص . وكل ذلك و مصر محرومة - ولا نقول محروسة - من نسائم الليبرالية السياسية ، بما في ذلك الصحافة الحرة والنقابات المستقلة التي تقوم بأدوارها الحقيقية .

مع انتخابات نقابة الصحفيين ٢٠٠٧ هناك الكثير من الدعايات الخادعة تداعب أحلام الطبقة الوسطى في الخلاص بعضا سحرية يحملها رجل دولة أو أعمال . لكن ثمة حقائق أيضا . ولعل أهمها أن مساحة الوهم تتآكل و أن الصحفيين كثيرهم في حاجة إلى استعادة نقابتهم واستقلالها . والمجلس السابق برئاسة النقيب « عارف » وضع على جدول الأعمال للمرة الأولى منذ عام ١٩٧٦ مشروع لائحة أجور تعيد توزيع عوائد

الإنتاج وتتطلب مواجهة الفساد في المؤسسات القومية وفي الصحافة المصرية بصفة عامة . وهناك ملفات أخرى مهمة أصبحت مفتوحة ومن بينها الاستقلال الاقتصادي لل نقابة وأن تحصل على نصيب من «كعكة الإعلانات والضرائب» للنشر الصحفي . وثمة أيضا مهام توسيع فضاء الحرية الصحفية بإلغاء الحبس في قضايا النشر وبحرية تداول المعلومات .

أهمية انتخابات ٢٠٠٧ في ظل احتلام أزمة سلطة الدولة والطبقة الوسطى على صعيد الاقتصاد والحريات لا يجب أن تخطئها الأعين . وهذه الانتخابات إما أن تسفر عن مجلس برئاسة نقيب قادر على متابعة الملفات التي فتحها المجلس السابق لكن بعزم أقوى .. أو عن مجلس برئاسة نقيب يغلق الملفات ويعيد الصحفيين إلى مربع الأوهام ، لكن في ظل سلطة دولة أكثر عجزا عن بذل رعايتها للطبقة الوسطى وشرائحها الموعودة بالتميز والاستثناء.

